

تعريف الفرع | د. مصطفى مخدوم

مصطفى مخدوم

قال رحمه الله فصل والفرع حكم الشرع قد تعلق بصفة الفعل كانت بالمطلقة ما ذكر الاصل ومعنيين من معانيه ناسب ان يذكر لك المعنى المقابل للاصل وهو الفرع فاذا كان الاصل يأتي بمعنى الدليل وبمعنى الراجح - [00:00:00](#) فقال لك بان الفرع له معنى اخر وعرفه بقوله حكم الشرع قد تعلق بصفة الفعل يعني الفرع هو الحكم الشرعي المتعلق بصفة الفعل المتعلق بصفة الفعل ومثل للصفة بقوله كندب مطلق. يعني مثل كونه مندوبا - [00:00:28](#) او مثل كونه واجبا او مثل كونه مكروها او مثل كونه محرما. ومراده الفرع هنا الحكم الفرعي وليس الفرع بمعنى المسألة المحكوم عليها انما مقصوده هنا الحكم الفرعي لان الحكم الفرعي هو الذي يوصف بانه الحكم الشرعي المتعلق بصفة الفعل - [00:01:02](#) فالاحكام الشرعية المتعلقة بصفات الافعال هي الاحكام الفرعية مثل كونها مندوبا او محرما او واجبا او مكروها او مباحا ونحو ذلك - [00:01:31](#)